

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

بيان ما ينفسخ به العقد .

و أما بيان ما ينفسخ به العقد فالكلام في هذا الفصل في موضعين أحدهما : في بيان ما ينفسخ به العقد و الثاني في بيان شرائط صحة الفسخ .

أما الأول فما ينفسخ به العقد نوعان : اختياري و ضروري فالاختياري هو أن يقول : فسخت العقد أو نقضته أو رددته و ما يجري هذا المجرى و الضروري أن يهلك المبيع قبل القبض